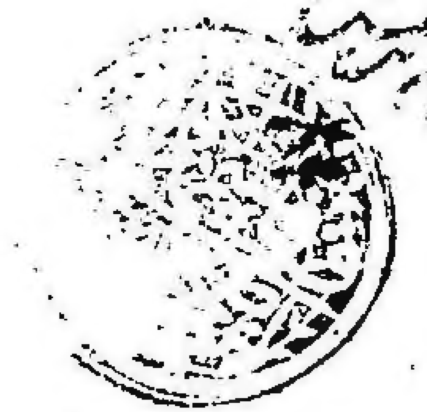
مدیر امور

فیلمخانه

آستان قدس رضوی

الرسالة الشمسية في علم
الحساب لنظام النيسابوري



سال ۱۳۴۸ خورشیدی

فصل سؤال خرید هر یکی من بده دینار و فروخت هر یکی من به [illegible]
و بیست دینار سود کرد راس المال چند بوده جواب ضرب کن بیست را که [illegible]
در ده دویست حاصل می‌شود قسمت کن بر فضل میان دو قیمت که آن دو است بیرون آید
صد و آن راس المال است جهة آنکه نسبت ده که اول است به ربح که آن دو است
دوم است همچون نسبت ثالث است که مجهول است به رابع که بیست است پس اول که ده است
در چهارم که بیست است ضرب کردیم دویست شد بر دوم که دو است قسمت کردیم بیرون آمد
صد و آن سیوم است که مجهول است سوال خرید بده و فروخت
و نقصان کرد سی راس المال چند بوده جواب نسبة اول که ده است
به سه است و آن دوم است مثل نسبة ثالث که مجهول است به رابع که سی است [illegible]
ضرب کردیم سیصد شد بر سه قسمت کردیم بیرون آمد صد و آن ثالث است که راس المال
سوال خرید بده و فروخت بدوازده و سود کرد سه جذر راس المال اصل مال
چند بوده جواب ضرب کن عدد جذر را که سه است در آن قیمت که خرید
و آن ده است حاصل سی میشود قسمت کن بر دو که تفاوت قیمتین است خارج قسمت
پانزده است و آن جذر مال است پس مال دویست و بیست و پنج باشد و سه جذر
مال که چهل و پنج است مقدار کمیت است سوال خرید بده و فروخت
بده و زیان کرد پنج جذر راس المال پس راس المال چند بوده باشد جواب
ضرب کن پنج را در دوازده و حاصل را که شصت است بر دو قسمت کن خارج قسمت را که
سی است جذر اصل مال است پس مال نهصد بوده و نقصان صد و پنجاه سوال
خرید هر بیست من به شش درهم و فروخت هر سی من به ده درهم و سود کرد [illegible]

اعلم ان مخرج الدوانیق من الدینار ستة یعنی ان الدینار یقسم ستة اقسام
کل قسم دانق فیکون الدانق سدس الدینار و یقسم الدانق باربعة اقسام
کل قسم طسوج فمخرج الطسوج من الدانق اربعة و من الدینار اربعة و عشرون
فالطسوج ربع دانق و ربع سدس دینار و یقسم کل طسوج باربعة اقسام کل قسم
شعیرة فمخرج الشعیرة من الطسوج اربعة و من الدانق ستة عشر و من الدینار ستة و تسعون
فالشعیرة ربع طسوج و نصف ثمن دانق و نصف سدس ثمن دینار و اعلم ان مخرج
[illegible] و مخرج الحبة من الدینار ستة و ثلاثون فکل دانق ست حبة و حبة [illegible]
یقسم الدینار الی ستین قسما کل قسم یسمی حبة فالحبة علی هذا تکون سدس العشر او عشر السدس
و قد یقسم کل شعیرة الی ستة اقسام کل قسم یسمی خردلا فمخرج الخردل من الدینار خمسمائة و ستة و سبعون
هو مخرج المثقال و اعلم ان [illegible] و هو ثمن اربع و عشرین [illegible]
و المن یقسم الی اربعین قسما کل قسم استار فمخرج الاستار اربعون فکل من [illegible]
عشر رطل [illegible] کل قسم اوقیة فکل اوقیة استار و ثلث استار فالمن [illegible]
اربعین علی اربعة و عشرین

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الفرد بلا ند المنزه عن الزوج والضد لا مركب فينحل ولا اول له فيعلل المنطق بوجوب وجوده فائز بالسعادة العظمى والذاهل عن بينات آياته اصم واعمى كل موجود مشمول من قسمة مواهبه بضرب يستعد له ويليق به وكل مستكمل موعود بجمع حسناته وتضعيف الثواب ولكل عامل ميزان يوزن اعماله يوم الحساب والصلوة على من جبر بمقدمه كسور الايمان وصحح بيعثه امراض الاديان وعلى آله وصحبه الناسجين على منواله وسلم تسليما كثيرا وبعد فان احوج خلق الله اليه الحسن بن محمد النيسابوري المعروف بنظام نظم الله احواله في اولاه واخراه يقول الحساب علم لا يكاد يستغني عنه طلاب العلوم والاداب ويفتقر اليه في ضبط امور المسالك والممالك ارباب الالباب من الوزراء والكتاب ولعمري انه اجدى من تعاريق العصا واهنأ من السلسال البارد لذي الصدى واني قد ما كنت عازما على ان اكتب لنفسي ولساير طلبة العلم من اخواني رسالة منبئة عن فوائده مبنية على الكليات والمهمات من قواعده دون المسائل الطويلة التي لا تجدي الباحث عنها طائلا ولا يحور العالم بها مزيد فضل على الجاهل اذ الاعمار قصيرة والاعمال طويلة فالعاقل من يصرف وكده وكده في طلب الاهم ويثني عنان عنايته الى ما هو لصلاح الدارين الزم قال افلاطن ان الصناعة ليست في العدد القليل

ولا في العدد الكثير وانما هي في العدد الوسط معناه ان قوانين الصناعة لا ينبغي ان تكون في غاية القلة فتقصر عن الحاجة ولا في غاية الكثرة فيفوت حد الضبط وكانت العوائق تمنعني عن المقصود والعلائق تردعني عن النمط المسرود الى ان يسر الله تعالى في بعض الاسفار اختلاس فرصة لذلك فتممتها كما قصدتها وهو حسب من توكل عليه ومعين من فوض الامر اليه وسميتها بالرسالة الشمسية ورتبتها على مقدمة وفنين اما المقدمة ففيها فصلان الفصل الاول في تعريف الحساب وبيان موضوعه وتعريف العدد واقسامه الحساب علم يعرف فيه طرق استخراج مجهولات عددية من معلومات مخصوصة وموضوعه العدد وهو كمية تطلق على الواحد وعلى ما يتألف منه ثم الواحد وما تألف منه ان كان مطلقا اي لا يكون مضافا الى جملة اكثر منه كالواحد والاثنين والثلثة والعشرة وامثالها يسمى صحيحا وان كان مضافا الى جملة اكثر منه يفرض واحدا كالواحد من الاثنين المفروضين واحدا وكالاثنين من الخمسة المفروضة واحدا فان الواحد في الصورة الاولى يكون نصفا والاثنين في الصورة الثانية يكون خمسين يسمى كسرا والحكماء اختلفوا في ان الواحد هل هو عدد ام لا والحق انه عدد كما ذكرنا الفصل الثاني في صور الاعداد ومراتبها صور الاعداد على ما وضعها حكماء الهند هي هذه التسع ١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ومراتبها ثلث آخذة من اليمين الى اليسار الى حيث يتفق فاولى المراتب تسمى مرتبة الاحاد وثانيها تسمى مرتبة العشرات وثالثها تسمى مرتبة المآت ويتلو هذه المراتب الثلث ثلث مراتب اخرى اساميها هي اسامي الاولى بعينها الا ان الاحاد عقدة

فی الاصول الحساب

الباقي بعد التنصيف ثمانية ونصف ضعفناه صارت سبعة عشر
الباقي منه تسعة بقي ثمانية وهو الطلب اجمع العدد المزيد ١٢٩٤٥٣
ميزانه ستة المزيد عليه ٣٩٨٦٧ ميزانه ايضا ستة مجموعهما
اثنا عشر وبعد القاء التسعة بقي ثلثة وهو ميزان المجموع بعد
العمل التفريق المنقوص ١٩١٤٧ ميزانه تسعة والمنقوص
منه ٣٢٥٥٨ ميزانه تسعة نقصناه ميزان المنقوص من ميزان
المنقوص منه لم يبق شيء ميزان الباقي بعد التفريق وهو ٧٧٦٥٧
يجب ان يكون تسعة وهو كذلك ومهما لم يمكن اسقاط ميزان
المنقوص من ميزان المنقوص منه زدت تسعة على ميزان
المنقوص منه ونقصت ثم قابلت بالباقي الضرب المضروب
٣٢٥٠٤ ميزانه تسعة المضروب فيه ٨٩٥ ميزانه
ا حاصل احد الميزانين في الآخر ايضا تسعة قابلناهما
ميزان الحاصل من الضرب وهو ٢٩٥١٧٦٣ فوجدناهما
متوافقين القسمة المقسوم ٥٤٢٥٥٨٩ ميزانه ٥ المقسوم
عليه ٥٥٣ ميزانه ٣ الخارج من القسمة ١١٠٣٠ ميزانه
اثنان الباقي من القسمة كسورا ٥١٣ ميزانه ثمانية ضربنا
ميزان الخارج من القسمة في ميزان المقسوم عليه حصل ستة

زدنا عليها ميزان الباقي بلغ اربعة عشر [illegible]
وهو مثل ميزان المقسوم فعرفنا صحة العمل [illegible]
غيرها باخذ ميزان سطر العدد وكخط و[illegible]
ميزان الخارج في نفسه مرة للجذر ومرتين للكعب وعلى هذا [illegible]
نزيد على الحاصل ميزان الباقي من سطر العدد ونلقي من المجموع
تسعة تسعة ونقابله بالمحفوظ والوزن بالاحد عشر مثل الوزن
بالتسعة الا انك تلقي الاحد عشر من نفس العدد من غير اعتبار
مفرداتها الى ان يبقى اقل من احد عشر وهو الميزان وباقي
العمل كما قدمنا واعلم ان شرط الحساب هو تفريغ الذهن له والاعتماد
على اعتماد التدبر والتثبت والاحتياط ومراجعة العمل في غير
وقت الملال والكلال ولا سيما اذا كنت قد عملت بالجدول كما
صنا لك في هذا الكتاب فانك من معاودة سورة العمل على الاستظهار
وتمكن ولو بعد شهر واكثر ولعل ذلك من خصوصياته وليس الاعتماد
على الموازين داب اولي العزم والحزم من هذا الفن فانه ان صح
الحساب صح الميزان وان لم يصح الميزان لم يصح الحساب وليس ان
صح الميزان صح الحساب وان لم يصح الحساب لم يصح الميزان لاحتمال
الغلط في الحساب وفي الوزن بحيث يتوافقان بعد الغلطين لكنه

... و موكّد لهيئة العمل والصحة فيما ذكرنا

والتوفيق من ... واهب الوجود و مفيض الخير والجود ثم الكتاب

تم

ا ب ج د ه و ز ح ط ي ك ل م

ن س ع ف ص ق ر ش ت

ث خ ذ ض ظ